|  |  |
| --- | --- |
| المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية (WRC-19)شرم الشيخ، مصر، 28 أكتوبر - 22 نوفمبر 2019 |  |
|  |  |
|  |  |
| الجلسة العامة | الإضافة 4للوثيقة 24(Add.19)-A |
|  | 23 سبتمبر 2019 |
|  | الأصل: بالإنكليزية |
|  |
| مقترحـات مشتركـة مقدمة من جماعة آسيا والمحيط الهادئ للاتصالات |
| مقترحات بشأن أعمال المؤتمر |
|  |
| ‎‎‎‎‎‎بند جدول الأعمال 7(D) |

7 النظر في أي تغييرات قد يلزم إجراؤها، وفي خيارات أخرى، تطبيقاً للقرار 86 (المراجَع في مراكش، 2002) لمؤتمر المندوبين المفوضين، بشأن "إجراءات النشر المسبق والتنسيق والتبليغ والتسجيل لتخصيصات التردد للشبكات الساتلية"، وفقاً للقرار **86 (Rev.WRC‑07)** تيسيراً للاستخدام الرشيد والفعّال والاقتصادي للترددات الراديوية وأي مدارات مرتبطة بها، بما فيها مدار السواتل المستقرة بالنسبة إلى الأرض؛

7(D) المسألة D – تحديد الشبكات والأنظمة الساتلية التي يلزم التنسيق معها تحديداً بموجب الأرقام **12.9** **وA.12.9** و**13.9** من لوائح الراديو

مقدمة

يؤيد أعضاء جماعة آسيا والمحيط الهادئ للاتصالات للأسلوب D1 من المسألة D، على النحو المبين في تقرير الاجتماع التحضيري للمؤتمر.

المقترحات

المـادة 9

الإجراءات الواجب تطبيقها لتحقيق التنسيق مع الإدارات الأخرى
أو الحصول على موافقة هذه الإدارات1، 2، 3، 4، 5، 6، 7، 8، 9(WRC-15)

القسم II - إجراء التنسيق12، 13

القسم الفرعي IIA - متطلبات التنسيق وطلباته

MOD ACP/24A19A4/1#50086

36.9 *(ب)* يحدد بموجب الرقم **27.9** كل إدارة أخرى قد يلزم إجراء التنسيق معهاMOD 20، 21؛(WRC-19)

MOD ACP/24A19A4/2#50087

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

20 1.36.9 في حالة التنسيق بموجب الأرقام **12.9** و**12A.9** و**13.9**، يتعين على المكتب أيضاً تحديد الشبكات أو الأنظمة الساتلية التي قد يلزم التنسيق معها. وإن قائمة الإدارات التي يحددها المكتب بموجب الأرقام من **11.9** إلى **14.9** و**21.9**، وقائمة الشبكات أو الأنظمة الساتلية التي يحددها المكتب بموجب الأرقام **12.9** و**12A.9** و**13.9** إنما هي للعلم فقط بغية مساعدة الإدارات في الالتزام بهذا الإجراء. (WRC-19)

الأسباب: إدراج الشبكات أو الأنظمة الساتلية المتأثرة بالإضافة إلى الإدارات المتأثرة لتسريع عملية التنسيق.

القسم الفرعي IIC - التدابير الواجب اتخاذها في حالة طلب التنسيق

MOD ACP/24A19A4/3#50088

52C.9 بالنسبة لطلبات التنسيق بموجب الأرقام من **11.9** إلى الرقم **14.9** والرقم **21.9**، فإن الإدارة التي لا ترد بموجب الرقم **52.9** في غضون المهلة ذاتها التي تبلغ أربعة أشهر سوف تعتبر غير متأثرة، وتنطبق أحكام الرقمين **48.9** و**49.9** في الحالات المذكورة في الأرقام من **11.9** إلى **14.9**. وعلاوةً على ذلك، بالنسبة للتنسيق بموجب الأرقام **12.9** و**12A.9** و**13.9**، فإن جميع الشبكات أو الأنظمة الساتلية التي حُددت بموجب الرقم **1.36.9** ولكن لم تؤكد في الردود المقدمة من الإدارة المعنية بموجب الرقم **52.9** في غضون نفس المهلة البالغة أربعة أشهر، ستعتبر غير متأثرة وفي هذه الحالة تنطبق عليها أحكام الرقمين **48.9** و**49.9** كذلك.(WRC-19)

الأسباب: لتكون القائمة نهائية.

MOD ACP/24A19A4/4#50089

53A.9 وبعد انقضاء الموعد النهائي المحدد لاستلام التعليقات الخاصة بطلب التنسيق المقدم بموجب الأرقام من **11.9** إلى **14.9** والرقم **21.9**، يقوم المكتب، استناداً إلى سجلاته، بنشر قسم خاص يعطي فيه قائمة الإدارات التي أبلغت عن عدم موافقتها وقائمة الشبكات أو الأنظمة الساتلية التي ينبني عليها عدم موافقتها، حسب الاقتضاء، أو أي تعليقات أخرى مقدمة في المهل النظامية.(WRC-19)

الأسباب: لنشر قائمة الشبكات والأنظمة الساتلية التي ينبني عليها عدم موافقتها.

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_